



قرار إداري رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٨ م

بشأن

استخدام المياه المبتذلة المعالجة والحماية

مدير عام البلدية:

- بعد الاطلاع على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً بموجب مرسوم تأسيس بلدية دبي.
- وعلى الأمر المحلي رقم (٦١) لسنة ١٩٩١ م بشأن أنظمة حماية البيئة في إمارة دبي.
- وعلى الأمر المحلي رقم (٨) لسنة ٢٠٠٢ م بشأن الصرف الصحي والري وتصريف المياه في إمارة دبي.
- وعلى الأمر المحلي رقم (١١) لسنة ٢٠٠٣ م بشأن الصحة العامة وسلامة المجتمع في إمارة دبي.
- وللصالح العام.

قررنا ما يلي:

المادة (١): يسمى هذا القرار "قرار إداري رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٨ م بشأن "استخدام المياه المبتذلة المعالجة والحماية".

المادة (٢): لغيات هذا القرار، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة إزاء كل منها، ما لم يدل سياق النص على خلاف ذلك:-

الادارة المختصة : إدارة الصرف الصحي والري في البلدية.
الوحدة التنظيمية : إدارة البيئة وإدارة الصحة العامة في البلدية كل في المعنية مجال اختصاصها.

المياه المبتذلة : المياه المحتوية على ملوثات عضوية أو كيماوية أو إشعاعية والتي يتم التخلص منها في شبكة الصرف الصحي العامة أو في خزانات تحليل أو في وحدات معالجة خاصة، وتشمل المياه العادمة الناتجة عن الأنشطة المنزلية والصناعية والزراعية والخدمية.

الحماء : المواد الصلبة المترسبة الناتجة عن عمليات معالجة المياه المبتذلة.

مٌهندس



تابع: قرار إداري رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٨
بشأن استخدام المياه المبتدلة المعالجة والحماء

الصرف المبتدل : التخلص من المياه المبتدلة المعالجة أو الحماء دون الاستفادة منها.

محطة معالجة : وحدة أو مجموعة وحدات متكاملة تعمل على تخفيف درجة التلوث في المياه المبتدلة سواءً بطرق بيولوجية طبيعية أو بيولوجية ميكانيكية.

مالك محطة : الشخص الذي يملك المحطة أو المسؤول عن معالجة المياه تشغيلها أو إدارتها بموجب ترخيص صادر عن البلدية.

الري المُقيد : ري جميع أنواع النباتات الزراعية، باستثناء الخضار والفواكه الورقية والجزرية أو تلك التي تلامس ثمارها الأرض سواء كانت تؤكل طازجة أو مطبوخة.

الري غير المُقيد : ري جميع أنواع النباتات الزراعية بدون استثناء. يُحظر استخدام المياه المبتدلة في أي غرض كان، كما يُحظر طرحها أو تصريفها إلى المياه الجوفية أو السطحية أو مياه البحر.

على أنه يجوز إستخدام المياه المبتدلة المعالجة والحماء متى توافرت فيها المعايير والإشتراطات الموضحة في الجداول أرقام (٢)، (٣)، (٤)، (٥)، (٦)، (٧)، (٨)، (٩)، (١٠) الملقة بهذا القرار المعتمدة من قبلنا وبموجب تصريح يصدر لهذا الغرض عن الإدارة المختصة يُحدّد فيه الغرض من الاستخدام وفيodes.

المادة (٤): يلتزم الشخص المصرح له باستخدام المياه المبتدلة المعالجة بما يلي:-

أ- عدم استخدام المياه المبتدلة المعالجة للشرب أو لسقي الحيوانات أو لأية أغراض في مصانع المواد الغذائية أو لأية أغراض آدمية أخرى أو لغير الغاية المصرح بها.

ب- عدم طرح المياه المبتدلة المعالجة في بحيرات السود أو في أيه مياه سطحية تُستخدم كمصدر مباشر لمياه الشرب.

مبدلاً

٩



تابع: قرار إداري رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٨ م
بشأن استخدام المياه المبتدلة المعالجة والحماء

ج- إخضاع المياه المبتدلة المعالجة الناتجة عن مراكز ومصانع تُستخدم فيها مواد مشعة لعمليات معالجة خاصة، وعدم استخدامها أو نقلها أو التخلص منها دون الحصول على تصريح صادر عن كل من الإدارة المختصة والوحدة التنظيمية المعنية وفق الشروط والمعايير المعتمدة من قبل البلدية لهذه الأغراض.

د- تنفيذ التعليمات الطارئة التي تصدرها الإدارة المختصة بايقاف استخدام المياه المبتدلة المعالجة لأية أسباب تراها ضرورية.

المادة (٥) : يلتزم المصرح له باستخدام الحماة بما يلي:-

أ- عدم استخدام الحماة الناتجة عن محطات معالجة المياه المبتدلة لغايات التسميد المباشر أو في مشاريع إنتاج السماد العضوي دون الحصول على موافقة الإدارة المختصة وأن تتوفر فيها المعايير والاشتراطات الواردة في الجداولين رقم (٦) ورقم (٧) الملحقين بهذا القرار.

ب- عدم استخدام الحماة غير المعالجة حرارياً في التسميد لزراعة الخضار أو أية محاصيل زراعية بما في ذلك النباتات التي تُستخدم علماً للحيوانات، وأن يتم التخلص منها بطريقة صحية في الموقع الصحي للتخلص من المخلفات الصلبة وفق الإجراءات المعتمدة من قبل الوحدة التنظيمية المعنية.

ج- عدم استخدام الحماة كسماد لتخضير الملاعب الرياضية.

المادة (٦) : يجوز الصرف المبتدل للمياه المبتدلة المعالجة وكذلك الحماة في حالة عدم توفر الإمكانيات اللازمة لاستخدامها أو الاستفادة منها، على أن يتم ذلك بطرق صحية وفي الواقع التي تحددها كل من الإدارة المختصة والوحدة التنظيمية المعنية.

المادة (٧) : يلتزم مالك محطة معالجة المياه المبتدلة بإجراء:-

أ- صيانة المحطة وملحقاتها بصفة دورية وكلما تطلب الأمر ذلك للمحافظة على كفاءتها وعلى مستوى نوعية المياه المعالجة والحماة

عشر



- ٤ -

تابع: قرار إداري رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٨م
بشأن استخدام المياه المبتنلة المعالجة والحماء

الناتجة عنها على نحو يضمن ابقاءها ضمن معايير وإشتراطات الاستخدام المعتمدة.

بـ - تحاليل دورية في الفترات الزمنية التي تحددها الإدارة المختصة على عينات من المياه المبتنلة المعالجة ومن الحماء الناتجة عن المحطة وذلك في المختبرات المعتمدة من قبل الإدارة المختصة، وأن يتم تدوين نتائج التحاليل في سجلات خاصة لدى المالك وتزويد الإدارة المختصة بها عند الطلب وعند منح التصريح بالاستخدام، وللإدارة المختصة أخذ مثل هذه العينات وإجراء التحاليل عليها.

المادة (٨) : تتحدد قيمة الغرامات المالية المتوجبة فرضها على كل من يخالف أحكام هذا القرار وفقاً لما هو مبين في الجدول الملحق رقم (١) المعتمد من قبلنا.

وبالإضافة إلى عقوبة الغرامة، يجوز للإدارة المختصة - في الأحوال التي تستدعي ذلك - فرض أي من العقوبات الأخرى والتدابير اللازمة بحق الجهة المخالفة والمنصوص عليها في المادة (٤١) وما بعدها من الأمر المحلي رقم (٨) لسنة ٢٠٠٢م.

المادة (٩) : يلغى أي نص ورد في أي قرار آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

المادة (١٠) : يصدر مدير الإدارة المختصة التعليمات الازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

المادة (١١) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

م. حسين فاضر لوتاه
مدير عام البلدية بالوكلة

صدر في السابع عشر من يناير ٢٠٠٨م
الموافق لـ التاسع من محرم ١٤٢٩هـ



-٥-

تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧م
بشأن استخدام المياه المبتدلة المعالجة والحماء

جدول رقم (١)
بتتحديد المخالفات والغرامات المتعلقة
باستخدام المياه المبتدلة المعالجة والحماء

م	بيان المخالفة	الغرامة بالدرهم
-١	إعادة استخدام المياه المبتدلة المعالجة دون تصريح صادر عن الإدارة المختصة.	(٥٠٠)
-٢	استخدام المياه المبتدلة المعالجة لغير الغاية المصرح بها.	(٥٠٠)
-٣	طرح المياه المبتدلة المعالجة في أحواض المياه السطحية أو مياه السدود أو مياه البحر	(١٠٠٠)
-٤	مخالفة المياه المبتدلة المعالجة والحماء للمعايير والاشتراطات الخاصة بالاستخدام المقصود.	(٥٠٠)
-٥	عدم الالتزام بالتعليمات الطارئة التي تصدرها الإدارة المختصة بإيقاف استخدام المياه المبتدلة المعالجة لأية أسباب تراها ضرورية.	(١٠٠٠)
-٦	استخدام الحماء لغايات التسميد المباشر أو في مشاريع إنتاج السماد العضوي دون الحصول على موافقة الإدارة المختصة.	(٥٠٠)
-٧	مخالفة الحماء المستخدمة للمعايير والاشتراطات المعتمدة.	(٣٠٠)
-٨	استخدام الحماء غير المعالجة في التسميد لزراعة الخضار أو أية محاصيل زراعية بما في ذلك أعلاف الحيوانات.	(٥٠٠)
-٩	التخلص من الحماء غير المعالجة في غير الأماكن المصرح بها، أو دون الالتزام بالاشتراطات الصحية والبيئية.	(١٠٠٠)
-١٠	استخدام الحماء كسماد لتخضير الملاعب الرياضية	(٥٠٠)
-١١	تصريف مياه عادمة صناعية تحتوي مواد خطيرة أو ضارة إلى شبكة الصرف الصحي العامة.	(١٠٠٠)
-١٢	عدم توفر كفاعة المعالجة اللازمة في المحطة، أو عدم إجراء الصيانة اللازمة لها.	(١٠٠٠)
-١٣	عدم إجراء التحاليل المخبرية اللازمة على عينات من	(١٠٠٠)



-٦-

تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧ م
بشأن استخدام المياه المبتدلة المعالجة والحماء

بيان المخالفه	الغرامة بالدرهم
المياه المبتدلة المعالجة والحماء، وعدم وجود سجل لتدوين نتائجها.	-١٤
منع مفتشي الإداره المختصة من الدخول لموقع محطة المعالجة، أو إعاقة عملهم.	(١٠٠٠)

جدول رقم (٢)

معايير استخدام المياه المبتدلة المعالجة لغايات الري

الموشر	وحدة القياس	الحد الأقصى للري غير المقيد	الحد الأقصى المسموح به للري المقيد	الحد الأقصى
الأكسجين الممتص حيوياً	ملغم / لتر	٥	٢٠	(BOD 5)
الأكسجين الممتص كيميائياً	ملغم / لتر	١٥٠	٢٠٠	(COD)
المواد الصلبة العالقة	ملغم / لتر	١٥	٣٠	(TSS)
المواد الصلبة الذائبة	ملغم / لتر	٢٠٠٠	٢٠٠	(TDS)
الأكسجين الذائب (لا يقل عن)	ملغم / لتر	٤ - ٥	٣	DO
كلور فانض حر	ملغم / لتر	١ - ٢ (حدود)	١ - ٢ (حدود)	(F.R.C.)
الأس الهيدروجيني	وحدة	٦ - ٨ (حدود)	٦ - ٨ (حدود)	PH
المنيوم	ملغم / لتر	٥	٥	Al
زرنيخ	ملغم / لتر	٠٠٥	٠٠١	As
باريوم	ملغم / لتر	٠٠٥	١	Ba
بيريليوم	ملغم / لتر	٠٠١	٠٠٣	Be
بورون	ملغم / لتر	٠٠٥	١	B
كادميوم	ملغم / لتر	٠٠١	٠٠١	Cd
كلوريات (على شكل كلوريد)	ملغم / لتر	٥٠٠	٥٠٠	Cl
كروم (سداسي)	ملغم / لتر	٠٠٥	٠٠٥	Cr
كوبالت	ملغم / لتر	٠٠٥	٠٠٥	Co
نحاس	ملغم / لتر	٠٠٥	١	Cu





تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧
بشأن استخدام المياه المبتلة المعالجة والحماء

م	المؤشر	وحدة القياس	الحد الأقصى المسموح به للري المقيد	الحد الأقصى المسموح به للري غير المقيد
١٨	سيانيد	ملغم / لتر	٠٠٥	٠٠٥
١٩	فلوريدات (على شكل فلوريد)	ملغم / لتر	٢	١
٢٠	حديد (كلي)	ملغم / لتر	٥	١
٢١	رصاص	Pb	٠٠٢	٠٠١
٢٢	ليثيوم	Li	٠٠٥	٠٠٥
٢٣	مغنيسيوم	Mg	١٥٠	١٥٠
٢٤	منجنيز	Mn	٠٠٥	٠٠١
٢٥	رثيق	Hg	٠٠٠١	٠٠٠١
٢٦	مليبدانيوم	Mo	٠٠٥	٠٠١
٢٧	نيكل	Ni	٠٠١	٠٠١
٢٨	أمونيا	NH3	١٠	٥
٢٩	نيتروجين نيترات	NO3	٥٠	٥٠
٣٠	نيتروجين عضوي - (على شكل نيتروجين)	N	٥٠	٥
٣١	زيوت وشحوم (مستخلص كلي)	ملغم / لتر	٠٠٥	٠٠٥
٣٢	فينولات (الكلية)	ملغم / لتر	٠٠٠٢	٠٠٠١
٣٣	فسفور (على شكل فوسفات)	PO4	٣٠	٣٠
٣٤	سلينيوم	Se	٠٠٠٢	٠٠٠٢
٣٥	فضة	Ag	٠٠٠١	٠٠٠١
٣٦	صوديوم	Na	٣٠٠	٢٠٠
٣٧	كبريتات	SO4	٤٠٠	٤٠٠
٣٨	كبريتيدات (على شكل كبريتيد)	S	٠٠١	٠٠١
٣٩	فاندبيوم	V	٠٠١	٠٠١
٤٠	زنك	Zn	٥	٥
٤١	عصيات بكتيريا القولون البرازية E. coli	عدد / ١مل	أقل من ١٠٠٠	أقل من ١٠٠
٤٢	بيوض ديدان معيشية من جميع الأنواع	عدد / لتر	أقل من (١)	لا يوجد
٤٣	حيوصلات الحيوانات الأولى	عدد / لتر	أقل من (١)	لا يوجد
٤٤	بكتيريا ممرضة / شجيلة، سالمونيلا، ضمات كولييرا	عدد / ١مل	لا يوجد	لا يوجد



-٨-

تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧
بشأن استخدام المياه المبتذلة المعالجة والحماء

جدول رقم (٣)

**معايير تصريف المياه المبتذلة المعالجة
في المياه البحرية وأحواض المياه السطحية**

الرقم	المؤشر	القيمة المقصودة	وحدة القياس	الحدود القصوى المسموح بها
١	الأكسجين الممتص حيوياً (BOD5)	ملغم / لتر	٣٠	
٢	الأوكسجين الممتص كيمياً (C.O.D)	ملغم / لتر	٥٠	
٣	مجموع المواد الصلبة العالقة (T.S.S)	ملغم / لتر	٣٠	
٤	العكاراة	وحدة	٧٥ وحدة	
٥	الأس الهيدروجيني (PH)	وحدة	٦ - ٨ (حدود)	
٦	كلور متبقٍ حر (F.R.C)	ملغم / لتر	١ - ٢ (حدود)	
٧	أمونيا (على شكل نيتروجين)	ملغم / لتر	١٠	
٨	شحوم وزيوت (على شكل مستخلص كلي)	ملغم / لتر	أقل من ١	
٩	زرنيخ (As)	ملغم / لتر	٠٠٥	
١٠	كادميوم (Cadmium)	ملغم / لتر	٠٠٥	
١١	كروم (كلي) (Cr)	ملغم / لتر	٠٠٥	
١٢	نحاس (Copper)	ملغم / لتر	٠٠٥	
١٣	سبانيدي (CN)	ملغم / لتر	٠٠١	
١٤	حديد (Iron)	ملغم / لتر	٢	
١٥	رصاص (Lead)	ملغم / لتر	٠٠١	
١٦	زئبق (Hg)	ملغم / لتر	٠٠٠١	
١٧	نيكل (Nickel)	ملغم / لتر	٠٠١	
١٨	أحماض الكاربوليک (الفينولات الكلية)	ملغم / لتر	٠٠١	
١٩	الفوسفات (PO4)	ملغم / لتر	٠٠١	
٢٠	السبيلنيوم (Selenium)	ملغم / لتر	٠٠٠٢	
٢١	الفضة (Silver)	ملغم / لتر	٠٠٠٥	
٢٢	الكبريتات (Sulphur)	ملغم / لتر	٠٠١	
٢٣	زنك (Zinc)	ملغم / لتر	٠٠١	
٢٤	عصيات بكتيريا القولون الكلية (T.Coli)	عدد / مل	أقل من ١٠٠٠ عصية	
٢٥	عصيات بكتيريا القولون البرازية (E. coli)	عدد / مل	أقل من ٢٠٠ عصية	
٢٦	بيوض الدودة الشريطية	عدد / لتر	أقل من ١	



-٩-

تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧
بشأن استخدام المياه المبتدلة المعالجة والحماء

جدول رقم (٤)

**اشتراطات تصريف المياه المبتدلة المعالجة
في المياه البحرية وأحواض المياه السطحية**

م	الاشترط	وحدة القياس	العد الادنى المسموح به	العد الادنى المسموح به
١	عدد بيوس أي من الديدان التالية التي يعتبر السمك عائلاً وسيطاً لها:- Clonorchis Sinesis (Chinese Liver Flukes). Diphyllo bothrithium latum (Fish tapeworm). Heterophyes heterophyes. Metagonimus yokogawai.	عدد/لتر (متوسط حسابي) لعدد (٥) عينات متتالية ومتباعدة		
٢	درجة حرارة المياه المبتدلة المعالجة عند نقطة الاختلاط مع مياه البحر (المصب).	درجة مئوية على المعدل الطبيعي لدرجة حرارة مياه البحر		
٣	تركيز الأمونيا عند نقطة الاختلاط.	ملغم / لتر	٢,٥	
٤	الأكسجين الذائب عند نقطة الاختلاط.	ملغم / لتر	٥	
٥	أن تكون المياه المبتدلة المعالجة خالية من أية بكتيريا ممرضة يمكن أن تلوث الأسماك في البيئة البحرية وتنتقل معها إلى الإنسان.			
٦	أن تكون نقطة التصريف بعيدة عن مناطق السباحة ونقط سحب المياه للتحلية لغايات الشرب وفقاً لما تحدده كلّ من الإدارات المختصة، و الوحدة التنظيمية المعنية.			

جدول رقم (٥)

معايير استخدام المياه المبتدلة المعالجة لغايات الحقن الجوفي

م	المؤشر	وحدة القياس	العدوة القصوى المسموح بها
١	الأكسجين الممتص حيوياً	ملغم / لتر	BOD5
٢	الأكسجين الممتص كيميائياً	ملغم / لتر	COD
٣	مواد الصلبة العالقة	ملغم / لتر	TSS



تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧
بشأن استخدام المياه المبتلة المعالجة والحماء

المؤشر	الوحدةقياس	الحدود القصوى المسموح بها
٤	TDS	ملغم / لتر ٢٠٠
٥	DO	ملغم / لتر ٤ - ٥ (حدود)
٦	F.R.C	ملغم / لتر ٢ - ١ (حدود)
٧	PH	وحدة ٨ - ٦ (حدود)
٨	Total Hardness	ملغم / لتر ٥٠
٩	Al	ملغم / لتر ٥
١٠	As	ملغم / لتر ٠٠٥
١١	Ba	ملغم / لتر ٠٠٥
١٢	Be	ملغم / لتر ٠٠١
١٣	B	ملغم / لتر ٠٠٥
١٤	Cd	ملغم / لتر ٠٠١
١٥	Cl	ملغم / لتر ٥٠ كلوريدات (على شكل كلوريد)
١٦	Cr	ملغم / لتر ٠٠٥ كروم (سداسي)
١٧	Co	ملغم / لتر ٠٠٥ كوبالت
١٨	Cu	ملغم / لتر ٠٠٥ نحاس
١٩	CN	ملغم / لتر ٠٠٥ سيانيد
٢٠	F	ملغم / لتر ١ فلوريدات (على شكل فلوريد)
٢١	Fe	ملغم / لتر ١ حديد (كلي)
٢٢	Pb	ملغم / لتر ٠٠١ رصاص
٢٣	Li	ملغم / لتر ٠٠٥ ليثيوم
٢٤	Mg	ملغم / لتر ١٥٠ مغنيسيوم
٢٥	Mn	ملغم / لتر ٠٠١ منجنيز
٢٦	Hg	ملغم / لتر ٠٠٠١ زئبق
٢٧	Mo	ملغم / لتر ٠٠١ ملبيدانيوم
٢٨	Ni	ملغم / لتر ٠٠١ نيكل
٢٩	NH3	ملغم / لتر ٥ أمونيا
٣٠	NO3	ملغم / لتر ٥٠ نيتروجين نيترات
٣١	N	ملغم / لتر ٥ نيتروجين عضوي (على شكل نيتروجين)
٣٢		ملغم / لتر ٠٠٥ زيوت وشحوم (مستخلص كلي)
٣٣		ملغم / لتر ٠٠٠١ أحماض الكاربوليک (الفينولات الكلية)
٣٤	PO4	ملغم / لتر ٣٠ الفوسفات

٤



تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧
يشان استخدام المياه المبتلة المعالجة والحماء

م	المؤشر	وحدة القياس	الحدود القصوى المسموح بها
٣٥	سلينيوم	ملغم / لتر	٠٠٢
٣٦	فضة	ملغم / لتر	٠٠١
٣٧	صوديوم	ملغم / لتر	٢٠٠
٣٨	كربونات	ملغم / لتر	٤٠٠
٣٩	كربوناتات (على شكل كبريتيد)	ملغم / لتر	٠٠١
٤٠	فانديوم	ملغم / لتر	٠٠١
٤١	زنك	ملغم / لتر	٥
٤٢	عصيات بكتيريا القولون الكلية Count	عدد/١٠٠ امل	أقل من ٢
٤٣	عصيات بكتيريا القولون البرازية	عدد/١٠٠ امل	لا يوجد

جدول رقم (٦)

معايير استخدام المياه المبتلة المعالجة للأغراض الصناعية

م	المؤشر	وحدة القياس	الحدود القصوى المسموح بها
١	الأكسجين المنتص حيويا	ملغم / لتر	٥
٢	الأكسجين المنتص كيميائيا	ملغم / لتر	١٥
٣	المواد الصلبة العالقة	ملغم / لتر	٥
٤	المواد الصلبة الذائبة	ملغم / لتر	١٥٠٠
٥	الأكسجين الذائب	ملغم / لتر	(٤ - ٥) (حدود)
٦	كلور فائق حر	ملغم / لتر	(١ - ٢) (حدود)
٧	الأس الهيدروجيني	وحدة	(٦ - ٨) (حدود)
٨	العسر الكلى	Total Hardness ملغم / لتر	٥٠٠
٩	المنيوم	ملغم / لتر	٥
١٠	زرنيخ	ملغم / لتر	٠٠٥
١١	باريوم	ملغم / لتر	٠٠٥
١٢	بيريليوم	ملغم / لتر	٠٠١
١٣	بورون	ملغم / لتر	٠٠٥
١٤	كامديوم	ملغم / لتر	٠٠١
١٥	كلوريدات (على شكل كلوريد)	ملغم / لتر	٢٠٠
١٦	كروم (سداسي)	ملغم / لتر	٠٠٥



تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧ م
بشأن استخدام المياه المبتنلة المعالجة والخامة

المؤشر	وحدة القياس	الحدود القصوى المسموح بها	م
كوبالت	ملغم / لتر	٠٠٥	١٧
نحاس	ملغم / لتر	٠٠٥	١٨
سيانيد	ملغم / لتر	٠٠٥	١٩
فلوريدات (على شكل فلوريد)	ملغم / لتر	١	٢٠
حديد (كلى)	ملغم / لتر	١	٢١
رصاص	ملغم / لتر	٠٠١	٢٢
ليثيوم	ملغم / لتر	٠٠٠٥	٢٣
مغنيسيوم	ملغم / لتر	١٥٠	٢٤
منجنيز	ملغم / لتر	٠٠١	٢٥
رئيق	ملغم / لتر	٠٠٠١	٢٦
مليبدانيوم	ملغم / لتر	٠٠٠١	٢٧
نيكل	ملغم / لتر	٠٠١	٢٨
أمونيا	ملغم / لتر	٥	٢٩
نيتروجين نيترات	ملغم / لتر	٥٠	٣٠
نيتروجين عضوي (على شكل نيتروجين)	ملغم / لتر	٥	٣١
زيوت وشحوم (مستخلص كلى)	ملغم / لتر	٠٠٥	٣٢
أحماض الكاربوليک (الفينولات الكلية)	ملغم / لتر	٠٠٠١	٣٣
الفوسفات	ملغم / لتر	٣٠	٣٤
سلينيوم	ملغم / لتر	٠٠٠٢	٣٥
فضة	ملغم / لتر	٠٠٠١	٣٦
صوديوم	ملغم / لتر	٢٠٠	٣٧
كبريتات	ملغم / لتر	٤٠٠	٣٨
كبريتيدات (على شكل كبريتيد)	ملغم / لتر	٠٠١	٣٩
فانديوم	ملغم / لتر	٠٠١	٤٠
زنك	ملغم / لتر	٥	٤١
عصيات بكتيريا القولون الكلية	عدد / امل ١٠٠	أقل من ٢	٤٢
عصيات بكتيريا القولون البرازية	عدد / امل ١٠٠	لا يوجد	٤٣
حيوصلات الحيوانات الأولى	عدد / لتر	لا يوجد	٤٤
البكتيريا الممرضة/شجيلا، سالمونيلا، ضمات الكوليرا	عدد / لتر	لا يوجد	٤٥

٩



- ١٣ -

تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧
بشأن استخدام المياه المبتذلة المعالجة والحماء

جدول رقم (٧)
معايير استخدام الحماة
الناتجة عن محطات معالجة المياه المبتذلة

المؤشر	وحدة القياس	الحد الأقصى المسحوب لـه في الحماة العادفة	الحد الأقصى المسحوب لـه في التربة الزراعية العادفة
الكادميوم	ملغم / كغم	٢٠	٣
الكروم	ملغم / كغم	١٠٠٠	٤٠٠
النحاس	ملغم / كغم	١٠٠٠	١٥٠
الرصاص	ملغم / كغم	١٠٠٠	٣٠
الزئبق	ملغم / كغم	١٠	١
الموليبيديوم	ملغم / كغم	٢٠	٣
النيكل	ملغم / كغم	٣٠٠	٧٥
السيلينيوم	ملغم / كغم	٥٠	٥
الزنك	ملغم / كغم	٣٠٠٠	٣٠٠

جدول رقم (٨)
اشتراطات استخدام الحماة
الناتجة عن محطات معالجة المياه المبتذلة

المؤشر	م
أن تكون الحماة المستخدمة في تسميد الأراضي للزراعة غير المقيدة معالجة حرارياً وخالية من بيوص الديدان المعاوية ومن حويصلات الحيوانات الأولى المعاوية.	١
أن تكون الحماة المستخدمة في تسميد الأراضي للزراعة غير المقيدة خالية من بكتيريا الشجيلا، والسامونيلا، وضمات الكولييرا.	٢
أن تكون الحماة المستخدمة في تسميد المراعي والمسطحات الخضراء خالية من بيوص الإسكارس والديدان الشريطية وخالية من البكتيريا المسببة للأمراض الحيوانية كالجمرة والبروسيللا ... الخ.	٣



- ١٤ -

تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧
بشأن استخدام المياه المبتذلة المعالجة والحماء

جدول رقم (٩)
معايير التخلص من المياه المبتذلة
الصناعية/ غير المنزلية في شبكة الصرف الصحي العامة

الرقم	المؤشر	وحدة القياس	الحدود القصوى المسموح بها ماء ينبع على غير ذلك
١	الأكسجين الممتص حيوياً	B.O.D5	ملغم/لتر ١٠٠
٢	الأوكسجين الممتص كيماوياً	C.O.D	ملغم/لتر ٣٠٠
٣	مجموع المواد العالقة	T.S.S	ملغم/لتر ٥٠٠
٤	مجموع المواد الصلبة الذائبة	T.D.S	ملغم/لتر ٣٠٠
٥	المواد المترسبة بعد ساعتين	S.M	مللتر/لتر ١٠٠
٦	زيوت وشحوم عضوية (مستخلص كلى)		ملغم/لتر ٥٠
٧	الأس الهيدروجيني	PH	وحدة (٨ - ٦) حدود
٨	أمونيا	NH3	ملغم/لتر ٤٠
٩	فينول	phenol	ملغم/لتر ٥٠
١٠	كبريتات	SO4	ملغم/لتر ٥٠٠
١١	كبريت	S	ملغم/لتر ٥
١٢	مجموع العناصر السامة	Toxic substances	ملغم/لتر ٥
١٣	المنيوم	Al	ملغم/لتر ٥
١٤	زرنيخ	As	ملغم/لتر ٠٠٥
١٥	بورون	B	ملغم/لتر ٢
١٦	باريوم	Br	ملغم/لتر ١
١٧	كلوريدات	Cl	ملغم/لتر ٥٠٠
١٨	كادميوم	Cd	ملغم/لتر ٠٠٢
١٩	كروم	Cr	ملغم/لتر ١
٢٠	كوبالت	Co	ملغم/لتر ١
٢١	نحاس	Cu	ملغم/لتر ١
٢٢	سيانيد	CN	ملغم/لتر ١
٢٣	فلور	F	ملغم/لتر ٥
٢٤	فسفور	P	ملغم/لتر ٥٠
٢٥	رصاص	Pb	ملغم/لتر ١



- ١٥ -

تابع: أمر محلي رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٧ م
بشأن استخدام المياه المبتذلة المعالجة والحملة

م.	المؤشر	وحدة القياس	الحدود القصوى المسموح بها ماء م	ي Finch على غير ذلك
٢٦	ليثيوم	ملغم/لتر	Li	١
٢٧	منغنيز	ملغم/لتر	Mn	١
٢٨	موليدينيوم	ملغم/لتر	Mo	٠،٥
٢٩	زئق	ملغم/لتر	Hg	٠،٠١
٣٠	نيكل	ملغم/لتر	Ni	١
٣١	سيليسيوم	ملغم/لتر	Se	٠،٥
٣٢	فضة	ملغم/لتر	Ag	٠،٥
٣٣	فاناديوم	ملغم/لتر	V	١
٣٤	زنك	ملغم/لتر	Zn	٢

جدول رقم (١٠)

اشتراطات التخلص من المياه المبتذلة

الصناعية / غير المنزليّة في شبكة الصرف الصحي العامة

م.	الاشتراط
١	أن تكون المياه المبتذلة الصناعية / غير المنزليّة خالية من الزيوت والشحوم المعدنية ومشقات البترول.
٢	أن تكون المياه المبتذلة الصناعية / غير المنزليّة خالية من المواد المشعة.
٣	أن لا تزيد درجة حرارة المياه المبتذلة الصناعية / غير المنزليّة على (٥) درجات مئوية على درجة حرارة المياه الواردة للمحطة.

م. حسين ناصر نوთاه

مدير عام البلدية بالوكلة